

## إجراءات الطعن في الحقوق المرتبطة بتسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية وإنفاذها في بيرو

معلومات استلمت في 25 أغسطس 2022

الإجراءات المعمول بها للطعن في الحقوق المرتبطة بتسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية وإنفاذها في بيرو هي كما يلي.

### A. تسميات المنشأ

تنظم الإجراءات السارية على تسميات المنشأ بموجب القرار 486 (نظام الملكية الصناعية المشترك)، الذي اعتمده مفوضية جماعة دول الأنديز<sup>1</sup>، وبموجب المرسوم التشريعي رقم 1075 (الذي ينص على إقرار الأحكام التكميلية للقرار 486).<sup>2</sup>

وتخضع الطعون في قرار رفض طلبات تسجيل تسميات المنشأ للبواب الثاني عشر، المادتين 131 و135، من المرسوم التشريعي 1075، بشأن الطعون.

وفيما يتعلق بإنفاذ الحقوق المرتبطة بتسميات المنشأ، ينص القرار 486 صراحة على أنه لا يجوز سوى للمنتجين أو المصنعين أو الحرفيين المصرح لهم باستخدام تسمية منشأ مسجلة أن يستخدموها إلى جانب عبارة "تسمية منشأ". وبالتالي، تطبق أحكام المواد 155 إلى 158 من القرار 486 (التي تحدد نطاق الحقوق الممنوحة بموجب حق مسجل).

وبالإضافة إلى ذلك، ينص الباب الخامس عشر من القرار 486 والباب الحادي عشر من المرسوم التشريعي رقم 1075 بشأن الإجراءات في حال التعدي على الحقوق، على آلية قانونية متاحة لأصحاب الحقوق (وفي هذه الحالة، مالكي تسمية منشأ) تمكنهم من صون حقوقهم ضد المتعدين على الحقوق وكل من ارتكب أفعالاً بطريقة من شأنها أن تؤدي إلى التعدي.

### B. المؤشرات الجغرافية

فيما يتعلق بالمؤشرات الجغرافية، وبالإضافة إلى الأحكام المذكورة أعلاه، تسري أحكام المواد 23.1 و48 و49 من المرسوم السامي رقم 170-2021 (الموافقة الذي ينص على إقرار اللوائح المنظمة لنظام حماية التخصصات التقليدية المضمونة ونظام المؤشرات الجغرافية).

<sup>1</sup>القرار 486: <https://www.indecopi.gob.pe/documents/1902049/3468565/02.++01-Decision486.pdf/2d4e6e59-03a9-ed91-26d7-332869bf3b47>.

<sup>2</sup>المرسوم التشريعي رقم 1075: <https://cdn.www.gob.pe/uploads/document/file/1664721/DL%201075.pdf.pdf>.